

النهاية في غريب الأثر

{ خلع } (س) فيه [من خَلَعَ يَدَاً من طاعةٍ لَقِيَ اللَّهَ تعالى لا حُجَّةَ له] أي خَرَجَ من طاعة سُلْطَانِهِ وعدا عليه بالشر وهو من خَلَعَتْهُ الثَّوْبُ إذا أَلْقَيْتَهُ عَنْكَ . شَبَّهَ الطَّاعَةَ وَاشْتِمَالَهَا عَلَى الْإِنْسَانِ بِهِ وَخَصَّ الْيَدَ لِأَنَّ الْمُعَاهِدَةَ وَالْمُعَاقِدَةَ بِهَا . - ومنه الحديث [وقد كانت هُذَيْلٌ خَلَعُوا خَلِيعاً لَهُمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ] كانت العرب يتعاهدون ويتعاقدون على النُّصْرَةِ وَالْإِعَانَةِ وَأَنْ يُؤْخَذَ كُلُّ مَنْهُمْ بِالْآخِرِ فَإِذَا أَرَادُوا أَنْ يَتَبَدَّرَ أَوْ مِنْ إِنْسَانٍ قَدْ حَالَفُوهُ وَأَطْهَرُوا ذَلِكَ إِلَى النَّاسِ وَسَمَّوْا ذَلِكَ الْفِعْلَ خَلَعاً وَالْمُتَبَدِّرَ أَمِنْهُ خَلِيعاً : أي مَخْلُوعاً فَلَا يُؤْخَذُونَ بِجَنَائِيَّتِهِ وَلَا يُؤْخَذُ بِجَنَائِيَّتِهِمْ فَكَأَنَّهُمْ قَدْ خَلَعُوا الْيَمِينَ الَّتِي كَانُوا قَدْ لَبِسُوهَا مَعَهُ وَسَمَّوْهُ خَلَعاً وَخَلِيعاً مَجَازاً وَاتَّسَاعاً وَبِهِ يُسَمَّى الْإِمَامُ وَالْأَمِيرُ إِذَا عُزِّلَ خَلِيعاً كَأَنَّهُ قَدْ لَبِسَ الْخِلَافَةَ وَالْإِمَارَةَ ثُمَّ خَلَعَهَا .

(ه) ومنه حديث عثمان [قَالَ لَهُ اللَّهُ سَيَقُومُ بِكَ قَمِيصاً وَإِنَّكَ تُلَاصُّ عَلَى خَلْعِهِ] أَرَادَ الْخِلَافَةَ وَتَرَكُوهَا وَالْخُرُوجَ مِنْهَا .

- ومنه حديث كعب [إِنَّ مَنْ تَوَبَّعَ بَنِي أَرْزَخْلَجَ مِنْ مَالِي صَدَقَةً] أي أَخْرَجَ مِنْهُ جَمِيعَهُ وَأَتَمَّ صَدَقَةً بِهِ وَأَعْرَى مِنْهُ كَمَا يَعْرَى الْإِنْسَانُ إِذَا خَلَعَ ثَوْبَهُ . [ه] وَفِي حَدِيثِ عُثْمَانَ [كَانَ إِذَا أُتِيَ بِالرَّجُلِ الَّذِي قَدْ تَخَلَّعَ فِي الشَّرَابِ الْمُسْكِرِ جَلَدَهُ ثَمَانِينَ] هُوَ الَّذِي أَنْهَمَكَ فِي الشُّرْبِ وَلَازَمَهُ كَأَنَّهُ خَلَعَ رَسَدَهُ وَأَعْطَى نَفْسَهُ هَوَاهَا وَهُوَ تَفَعَّلَ مِنَ الْخُلْعِ .

- وَفِي حَدِيثِ ابْنِ الْمُبَرِّكِ [فَكَانَ رَجُلٌ مِنْهُمْ خَلِيعٌ] أي مُسْتَهْتَرٌ بِالشُّرْبِ وَاللَّهْوِ أَوْ مِنَ الْخُلَايِعِ : الشَّاطِرُ الْخَبِيثُ الَّذِي خَلَعَتْهُ عَشِيرَتُهُ وَتَبَدَّرَ أَوْ مِنْهُ . (ه س) وَفِيهِ [الْمُخْتَلَعَاتُ هُنَّ الْمُتَنَافِقَاتُ] يَعْنِي اللَّاتِي يَطْلُبْنَ الْخُلْعَ وَالطَّلَاقَ مِنْ أَزْوَاجِهِنَّ بِغَيْرِ عُدْرٍ . يَقَالُ خَلَعَ امْرَأَتَهُ خُلْعاً وَخَالَعَهَا مَخَالَعَةً وَاخْلَعَتْ هِيَ مِنْهُ فَهِيَ خَالِعٌ . وَأَصْلُهُ مِنْ خَلَعَ الثَّوْبَ . وَالْخُلْعُ أَنْ يُطْلَقَ زَوْجَتُهُ عَلَى عَوَضٍ تَبَذَّلَ لَهُ لَهُ وَفَائِدَتُهُ إِبْطَالُ الرِّجْعِيَّةِ إِلَّا بَعْقَدٌ جَدِيدٌ . وَفِيهِ عِنْدَ الشَّافِعِيِّ خُلْعٌ : هَلْ هُوَ فَسْخٌ أَوْ طَلَاقٌ وَقَدْ يُسَمَّى الْخُلْعُ طَلَاقاً .

(س) ومنه حديث عمر [إِنَّ امْرَأَةً نَشَزَتْ عَلَى زَوْجِهَا فَقَالَ لَهُ عُمَرُ : اخْلَعُهَا] أي طَلَّقْهَا وَاتَّزَكُوهَا .

- وَفِيهِ [مَنْ شَرَّ مَا أُعْطِيَ الرَّجُلُ شُحٌّ هَالِعٌ وَجُبْنٌ خَالِعٌ] أي شَدِيدٌ كَأَنَّهُ

يَخْلَعُ فؤاده من شدّة خَوْفه وهو مجاز في الخَلْع . والمراد به ما يَعْرضُ من نوازِع
الأفكار وضعفِ القلب عند الخَوْف